P20
SOUTH AFRICA 2025

11TH G20
PARLIAMENTARY
SPEAKERS' SUMMIT

PARLIAMENT
OF THE REPUBLIC OF SOUTH AFRICA

دور البرلمانات الأفريقية في النهوض بوضع المرأة والمساواة بين الجنسين

18 يوليو 2025

Harnessing Parliamentary Diplomacy for the Realization of Global Solidarity, Equality, and Sustainability

1. المقدمة

تُمثل رئاسة جنوب إفريقيا رئاسة مجموعة العشرين واستضافة قمة رؤساء البرلمانات لمجموعة العشرين فرصة تاريخية لتعزيز تمكين المرأة في جميع أنحاء إفريقيا. مع التزام جنوب إفريقيا ب "وضع تنمية إفريقيا على رأس جدول الأعمال" خلال رئاستها لعام 2025، يجب على إفريقيا اغتنام الفرصة والعمل معا للنهوض بحقوق النساء والفتيات وحمايتهن والمساواة والعدالة بين الجنسين. تخلق هذه اللحظة مساحة لتحديد الأولويات والدفاع عن التحديات والحلول الخاصة للمرأة الأفريقية في المناقشات الاجتماعية والاقتصادية العالمية.

1.1. فرص الدبلوماسية البرلمانية لمجموعة العشرين

ستكون مجموعة العشرين في كيب تاون هي القمة الافتتاحية لمجموعة العشرين على الأراضي الأفريقية. يمثل هذا الإنجاز فرصة تاريخية لإظهار الإمكانات الاستثنائية للقارة على المسرح العالمي. بالنسبة للبرلمانيات الأفريقيات، إنها مناسبة لتضخيم نفوذهن البرلماني ودفع التغيير التحويلي في جميع أنحاء القارة.

الفرص الاستراتيجية الرئيسية

- **تبادل المعرفة:** تسمح مجموعة العشرين للبرلمانات الأفريقية بتبادل أفضل الممارسات في التشريع والرقابة والمشاركة العامة. ويشمل ذلك تشريعات ناجحة للمساواة بين الجنسين، وآليات للإشراف على البرامج الحكومية للمساواة بين الجنسين، والمبادرات البرلمانية لضمان المشاركة الهادفة للمرأة في وضع السياسات وسن القوانين والرقابة، والتعلم من أفضل الممارسات العالمية، وخلق تبادل معرفي يعود بالنفع على المرأة في جميع أنحاء القارة.

- **تعبئة الموارد:** تقدم مجموعة العشرين فرصة استراتيجية للدعوة إلى زيادة التمويل لبرامج تمكين المرأة في جميع أنحاء إفريقيا، لا سيما في مجالات مثل تغير المناخ والرعاية الصحية والتعليم والفرص الاقتصادية.
- **التكامل المناخي والجنساني:** نظرا لتعرض إفريقيا لتغير المناخ، فإن مجموعة العشرين هي فرصة للدعوة إلى المبادرات التي تعالج الآثار غير المتناسبة لتغير المناخ على النساء والفتيات مع تعزيز قيادة المرأة ومشاركتها الكاملة في الحلول المناخية.

يوفر التقارب بين رئاسة مجموعة العشرين في جنوب إفريقيا واستضافة مجموعة العشرين فرصة لرفع أصوات النساء الأفريقيات وظهورهن في الحوكمة العالمية، وتأمين الموارد للتنمية القارية، وإنشاء أطر سياسية تعود بالنفع على النساء في جميع أنحاء إفريقيا لسنوات قادمة.

2. أجندة الاتحاد الأفريقي 2063: اللحظة الحرجة

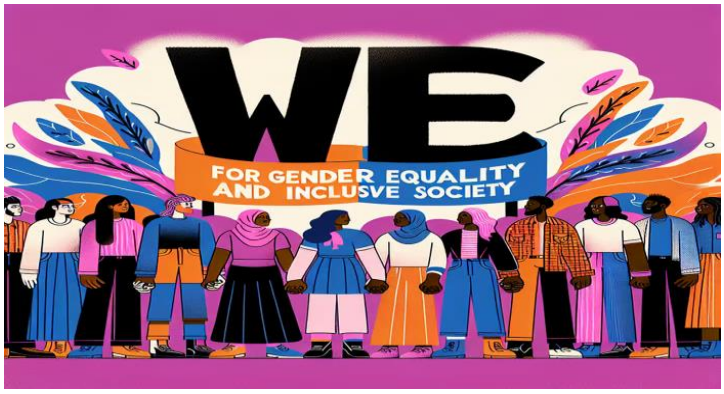

تقترب إفريقيا من منتصف خطة عام 2063. تواجه القارة مرحلة حاسمة في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وعلى الرغم من أطر السياسات والالتزامات الدولية، لا تزال المرأة الأفريقية تواجه حواجز منهجية تحد من مشاركتها الكاملة في المجتمع.

في أفريقيا، تشغل النساء ما يقرب من 26 في المائة من المقاعد البرلمانية في المجلس الدنيا وحوالي 21 في المائة في مجالس[1] الشيوخ ويواجهن تمييزا وإقصاء قانونيين واقتصاديين واجتماعيين مستمرين.

[1] مؤسسة مو إبراهيم (2024) مساواة المرأة: نظرة عامة على LLAG لعام 2024. متاح من: https://mo.ibrahim.foundation/news/2025/womens-equality-2024-iiag-overview

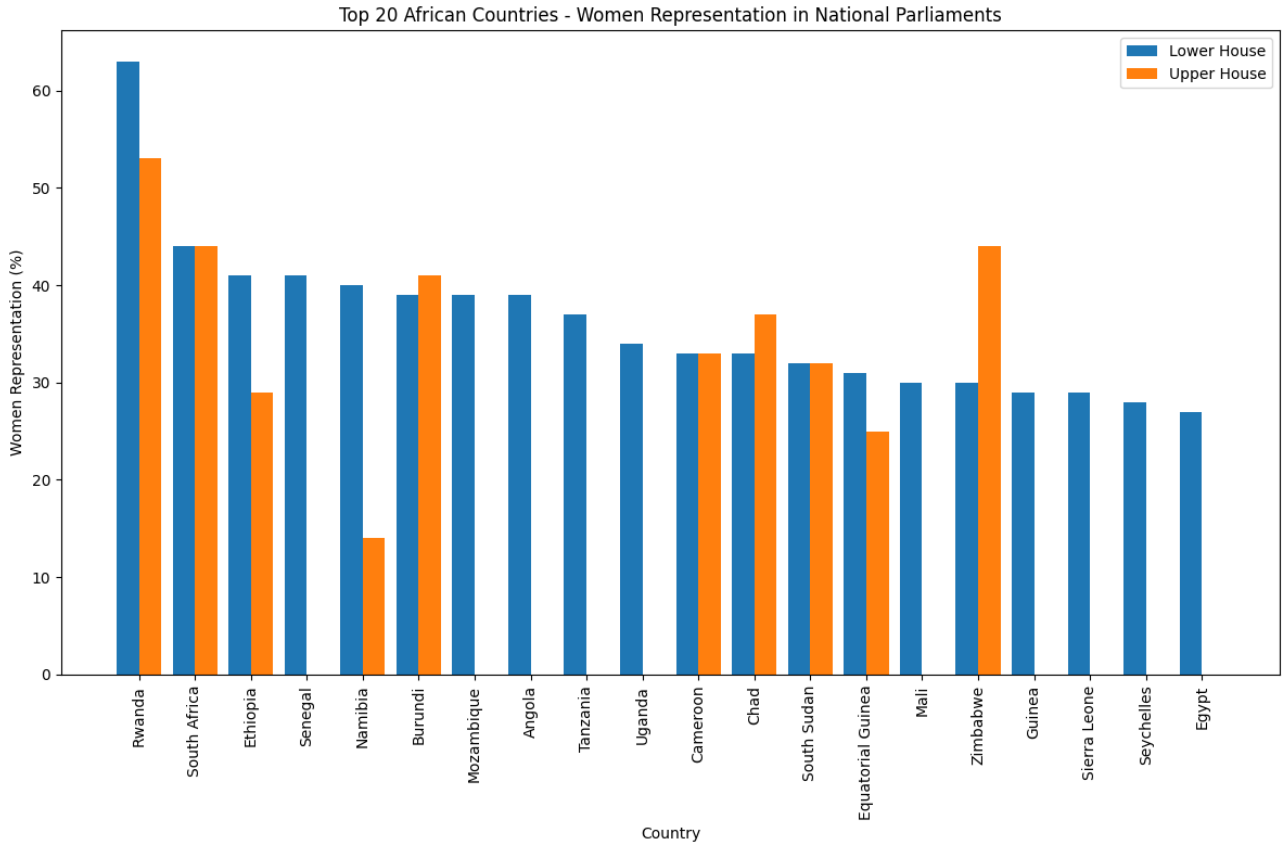

المصدر: IPU Parline 2025

وبهذا المعدل، فإن القارة بعيدة كل البعد عن تحقيق هدف ال 50 في المائة المحدد في **الهدف 5.5 من أهداف التنمية المستدامة، وهو ضمان المشاركة الكاملة للمرأة وقيادتها**. وهذا يستدعي سياسات أكثر فعالية تهدف إلى تمكين المزيد من النساء من المشاركة في المجالات السياسية، بالإضافة إلى أنظمة الحصص المطبقة في بعض البلدان. ورواندا، التي تحتفظ باستمرار بأعلى مستويات تمثيل المرأة في البرلمان في القارة،[2] تثبت أن ذلك ممكن.

وفقا لمؤسسة مو إبراهيم (2024)، تحسنت القوانين المتعلقة برفاهية المرأة في جميع أنحاء القارة. وهذا يدل على التزام البلدان المتجدد بحماية حقوق الفتيات والنساء. ومع ذلك، كشفت تقديرات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) لعام 2024 أن أكثر من 370 مليون فتاة

[2] مؤسسة مو إبراهيم (2024) مساواة المرأة: نظرة عامة على LLAG لعام 2024. متاح من: https://mo.ibrahim.foundation/news/2025/womens-equality-2024-iiag-overview

وامرأة على مستوى العالم تعرضن للعنف الجنسي، مع أكثر من 79 مليون فتاة في منطقة أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وتشير هذه الإحصائيات إلى الفجوة بين الأطر القانونية والواقع في القارة. وهو يبين أن التشريعات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات يجب أن تكون مصحوبة بتدابير تنفيذية مناسبة وقابلة للتنفيذ.[3]

في فبراير 2025، اعتمد الاتحاد الأفريقي اتفاقية الاتحاد الأفريقي لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات. وهو أول صك قانوني مخصص في القارة يهدف إلى إنهاء جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وسيمكن تصديق البرلمانات عليه من تنفيذ المزيد من أشكال الحماية التي تحمي حقوق النساء والفتيات في الدول الأعضاء.[4]

يجب على البرلمانات الأفريقية أن تتخذ خطوات استباقية. إنهم بحاجة إلى تفكيك هذه الحواجز وخلق بيئة مواتية للنهوض بالمرأة.

يحدد هذا الموجز الإجراءات الاستراتيجية للبرلمانات الأفريقية. يفصل كيف يمكنهم استخدام الوظائف التشريعية والرقابة والتمثيلية لتعزيز حقوق ومصالح النساء والفتيات. الهدف هو تسريع التقدم نحو المساواة بين الجنسين. سيساعد هذا في تحقيق أهداف وغايات خطة عام 2063: إفريقيا التي نريدها.

2.1. السياق الحالي والتحديات

[3] مؤسسة مو إبراهيم (2024) مساواة المرأة: نظرة عامة على LLAG لعام 2024. متاح من: https://mo.ibrahim.foundation/news/2025/womens-equality-2024-iiag-overview

[4] الاتحاد الأفريقي (2025) اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن إنهاء العنف ضد النساء والفتيات. متاح من: https://au.int/en/aucevawg

تكشف بيانات الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة لعام 2024 من 131 بلدا بما في ذلك البلدان الأفريقية ما يلي: لم يحقق أي بلد درجة مثالية في أربعة مجالات رئيسية تم قياسها: الأطر القانونية والحياة العامة. العنف ضد المرأة؛ التوظيف والمنفعة الاقتصادية. والزواج والأسرة

وبعد مرور اثنين وعشرين عاما على بروتوكول مابوتو (بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا)[5] وثلاثين عاما من إعلان وخطة عمل بيجين، لا تزال المساواة بين الجنسين بعيدة المنال في جميع أنحاء القارة الأفريقية. تكافح القارة تحديات متعددة الأوجه تديم تهميش المرأة.

- **الحواجز القانونية والمؤسسية:** القيود القانونية تمنع النساء من العمل على قدم المساواة. في عام 2023، كان لدى 4 دول أفريقية فقط جميع القوانين السبعة للمساواة في مكان العمل[6].[7]وحددت 16 بلدا أفريقيا فقط الحد الأدنى لسن الزواج 18 عاما دون استثناءات. وعلى الصعيد العالمي، تتعرض أكثر من 230 مليون فتاة وامرأة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. من بين العدد، تمثل إفريقيا أكثر من 144 مليون حالة. [8]
- **النظم القانونية الثلاثية:** يتمثل التحدي الأساسي الذي يواجه البلدان الأفريقية في وجود أنظمة قانونية ثلاثية: مدنية وعرفية ودينية تحكم الحياة اليومية للفتيات والنساء، ولا سيما النساء الريفيات. وقد جعل هذا الإطار القانوني المعقد من الصعب على البلدان إزالة الممارسات التمييزية. وفي كثير من الأحيان، تتعارض القوانين التقليدية والدينية

[5] اعتبارا من يونيو 2023، صدقت 44 دولة من أصل 55 دولة عضوا في الاتحاد الأفريقي على بروتوكول مابوتو بشأن حقوق المرأة في إفريقيا. كان آخر بلد صدق على المعاهدة هو جنوب السودان، الذي أودع صكوك التصديق الخاصة به في 7 يونيو 2023.

[6] 7 قوانين المساواة في مكان العمل: هل يحظر فصل العاملات الحوامل؛ هل إجازة مدفوعة الأجر لا تقل عن 14 أسبوعا متاحة للمرأة؟ هل تستطيع المرأة العمل في نفس الصناعات التي يعمل بها الرجال؟ هل يمكن للمرأة أن تعمل في الوظائف التي تعتبر خطرة بنفس الطريقة التي يعمل بها الرجل؟؛ هل يمكن للمرأة أن تعمل في نفس ساعات الليل مثل الرجال؟ هل ينص القانون على المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة؟ وهل يحظر القانون التمييز في التوظيف على أساس نوع الجنس؟

[7] صحيفة وقائع شبكة تنمية المرأة الأفريقية والاتصال (2019): قوانين المساواة في مكان العمل في إفريقيا. متاح من: https://www.femnet.org/wp-content/uploads/2021/12/Final-Fact-sheet-Laws-on-Workplace-Equality-in-Africa.pdf

[8] الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة (2025) الهدف 5: المساواة بين الجنسين. متاح من: https://unstats.un.org/sdgs/report/2025/Goal-05/

مع أحكام القانون المدني المتعلقة بحقوق المرأة. ويخلق تعايش هذه النظم غموضا قانونيا ويوفر سبلا لاستمرار التمييز حتى في حالة وجود تشريعات مدنية تقدمية.[9]

علاوة على ذلك، ووفقا لقرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.632 (2025) الصادر عن الاتحاد الأفريقي، أبدت بعض الدول الأطراف في بروتوكول مابوتو تحفظات على بعض أحكام البروتوكول، مما يحد من الإعمال الكامل للحماية والحقوق المكفولة بموجب البروتوكول. ويمكن للبروتوكول دون أي تحفظ أن يحقق هدفه المتمثل في النهوض بحقوق المرأة في أفريقيا وحمايتها.[10] بعض التحفظات تحد من الحقوق الإنجابية للمرأة بشكل كبير ، وتسمح تحفظات أخرى باستثناءات من الحد الأدنى القانوني لسن الزواج، مما يسمح باستمرار زواج الأطفال.[11]

- **الاستبعاد الاقتصادي:** على الصعيد العالمي، لا تزال النساء يكسبن أقل من الرجال، ويحصلن على 77 سنتا فقط مقابل كل دولار يدفع للرجال. في 92 اقتصادا، تفتقر النساء إلى أحكام قانونية تفرض المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة. في 77 بلدا، لا يسمح للنساء قانونا بالعمل في نفس الوظائف والصناعات التي يعمل بها الرجال. في 20 بلدا، تحظر قوانينها على النساء العمل ليلا. وفي 81 بلدا، لا تأخذ استحقاقات المعاش التقاعدي للمرأة في الحسبان فترات الغياب عن العمل المتصلة برعاية الأطفال. عندما يتعلق الأمر بالمناصب الإدارية، تتصدر إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بأكثر من 40 في المائة من النساء في المناصب الإدارية، تليها أوروبا وأمريكا

[9] الاتحاد الأفريقي (2019) تقرير مفوضية الاتحاد الأفريقي حول تنفيذ أجندة المرأة للسلام والأمن في إفريقيا. متاح من: https://archives.au.int/bitstream/handle/123456789/6817/REPORT%20ON%20WPS%20IMPLEMENTATION%20OF%20THE%20WOMEN%20PEACE%20AND%20SECURITY%20AGENDA%20IN%20%20AFRICA%20_17%2pdf?sequence=1.202019%010

[10] قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (2025) بشأن الحاجة إلى زيادة الوعي لدى الدول بسحب التحفظات على بعض أحكام بروتوكول مابوتو - ACHPR / Res.632 (LXXXII). متاح من https://achpr.au.int/en/adopted-resolutions/632-achprres632-lxxxii-2025

[11] Madhumita، P (2025) 22 عاما من بروتوكول مابوتو: تستمر تحفظات الدول في تقويض حقوق النساء والفتيات الأفريقيات. متاح من: https://www.downtoearth.org.in/africa/22-years-of-maputo-protocol-state-reservations-continue-to-undermine-the-rights-of-african-women-and-girls .

الشمالية، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بحوالي 39 في المائة. وفي شمال أفريقيا وغرب آسيا، تشغل المرأة أقل من واحد من كل خمسة مناصب إدارية.[12]

أظهر استعراض عالمي أجري عام 2025 ل 84 دولة أن 58 في المائة تفتقر إلى الحماية القانونية الكافية لحقوق المرأة في الأرض عبر قوانين الأسرة والميراث والأراضي. لا تزال العديد من القوانين قديمة ومجزأة وغير متماشية مع المعايير الدستورية والدولية. كشفت دراسة البنك الدولي لعام 2023 أن 13 في المائة فقط من النساء في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يمكنهن المطالبة بالملكية الفردية مقارنة ب 36 في المائة من الرجال.13

- **الاستقلالية الإنجابية المحدودة:** على الرغم من الالتزامات العالمية والقارية، وفقا لبيانات من 78 بلدا، فإن 56.3 في المائة فقط من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاما المتزوجات أو اللاتي يمتعن باتحاد لديهن سلطة اتخاذ القرار الكاملة بشأن صحتهن وحقوقهن الجنسية والإنجابية. وفي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، لا يتمتع سوى 36 في المائة بالقدرة الكاملة على اتخاذ القرار مقارنة ب 87 في المائة في أوروبا. وشهدت بلدان شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي تقدما، في حين شهدت بلدان كثيرة في غرب ووسط أفريقيا تراجعا كبيرا. وبدون اتخاذ إجراءات مستمرة، ستظل ملايين النساء محرومات من السلطة على أجسادهن، مما يعرض حقوقهن وصحتهن ورفاههن للخطر.[14]
- **حواجز العدالة:** التكاليف الباهظة تمنع النساء من الوصول إلى العدالة. الرسوم القانونية لقضايا الطلاق والميراث والعنف الأسري باهظة الثمن. المساعدة القانونية المجانية

[12] الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة (2025) الهدف 5: المساواة بين الجنسين. متاح من: https://unstats.un.org/sdgs/report/2025/Goal-05/
[13] مجموعة البنك الدولي (2023) حقوق المرأة في الأرض في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى: أين نقف في الممارسة. متاح من: https://documents1.worldbank.org/curated/en/099432211092367495/pdf/IDU0afeba6800588804d2a0ad290368a53e64004.pdf
[14] الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة (2025) الهدف 5: المساواة بين الجنسين. متاح من: https://unstats.un.org/sdgs/report/2025/Goal-05/

نادرة. وتقدم المنظمات غير الحكومية هذه الخدمة بشكل رئيسي. وهذا يخلق حواجز رئيسية أمام النساء المستضعفات. والوصول إلى العدالة عنصر أساسي للمساواة بين الجنسين ولا يمكن حرمانه من أي امرأة أو فتاة في أوقات الطوارئ.[15]

- **الضعف المؤسسي:** كشف تقرير الاتحاد الأفريقي لعام 2019 حول تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن أن البلدان الأفريقية لديها آلية جنسانية (آليات وهياكل مؤسسية تنشئها الحكومات لتعزيز المساواة بين الجنسين والتمكين). ومع ذلك، تواجه هذه المؤسسات قيودا خطيرة. يحصلون على ميزانيات غير كافية. تتلقى الأغلبية واحدا في المائة أو أقل من الميزانيات الوطنية. إنهم يفتقرون إلى النفوذ والقدرة السياسية. قدراتهم التحليلية محدودة. [16]
- **فجوات البيانات والبينات:** لا تزال البيانات المصنفة حسب الجنس والعمر تمثل مشكلة في جميع البلدان. في حالة وجود البيانات، غالبا لا يتم تحليلها. لا يتم استخدامه لتحسين السياسات أو قرارات المساواة بين الجنسين. وهذا يخلق عملية صنع سياسات غير مستنيرة تحافظ على أوجه عدم المساواة القائمة. وعندما تقسم البيانات المتعلقة بالأفراد حسب نوع الجنس، تكون النظم المؤسسية أكثر قدرة على تحديد أوجه عدم المساواة بين الجنسين والاستجابة لها وتخصيص الموارد وفقا لذلك. يمكن أن تظهر هذه البيانات أيضا كيف يتفاعل النوع الاجتماعي مع الدوافع الأخرى لأوجه عدم المساواة مثل العمر والعرق والتوجه الجنسي ومستوى الفقر للتأثير على نتائج الصحة أو التعليم.[17]

---

[15] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2020) العدالة للمرأة وسط COVID-19. متاح من: https://www.undp.org/publications/justice-women-amidst-covid-19

[16] الاتحاد الأفريقي (2019) تقرير مفوضية الاتحاد الأفريقي حول تنفيذ أجندة المرأة للسلام والأمن في إفريقيا. متاح من: https://archives.au.int/bitstream/handle/123456789/6817/REPORT%20ON%20WPS%20IMPLEMENTATION%20OF%20THE%20WOMEN%20PEACE%20AND%20SECURITY%20AGENDA%20IN%20%20AFRICA%20_17%2pdf?sequence=1.202019%010

[17] منظمة الصحة العالمية (2024) سد الفجوات في البيانات بين الجنسين. متاح من: https://www.who.int/activities/closing-data-gaps-in-gender

3. الضرورات الاستراتيجية للبرلمانات الأفريقية: إطار المساواة بين الجنسين والتمكين

ويستند ما يلي إلى الاتفاقيات والالتزامات القارية والدولية:

3.1. الإصلاح التشريعي والمواءمة: بناء الأسس القانونية

- **وضع الإطار القانوني الشامل:** تواجه البرلمانات الأفريقية الحاجة الملحة لتفكيك الهياكل التمييزية مع تطوير إطار قوي يعزز المساواة بين الجنسين. ويتطلب هذا التحول استعراضا منهجيا وتنفيذ التشريعات المراعية للمنظور الجنساني في جميع المجالات. على سبيل المثال، الأطر القانونية التي تعالج التمييز المباشر وغير المباشر. ويشمل ذلك وضع تعريفات للتمييز تشمل التمييز المرتبط بالحمل والتحرش الجنسي. التشريع الذي يفرض ترتيبات ترتيبات معقولة للحمل والأمومة بالإضافة إلى إنشاء آليات إنفاذ مخصصة.
- **إصلاح التوظيف وحقوق العمال:** يجب على البرلمانات سن تشريع شامل للتوظيف يزيل جميع الحواجز أمام المشاركة الاقتصادية الكاملة للمرأة. ويشمل ذلك إلغاء القوانين التي تقيد عمل المرأة في قطاعات محددة وتلغي حظر العمل الليلي الذي يضر بالمرأة. يجب أن يحدد التشريع عقوبات واضحة للتمييز في مكان العمل وآليات الشكاوى التي يمكن الوصول إليها.
- **منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له:** يجب على البرلمانات التصديق على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات. وهو أول صك قانوني مخصص في القارة يهدف إلى إنهاء جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. ومن شأن تصديق البرلمانات عليه أن يمكن من تنفيذ تدابير حماية إضافية تكفل حق النساء والفتيات في الدول الأعضاء.

- أنظمة الدعم التي تركز على الناجين: يجب أن ينشئ الإطار القانوني بشكل إلزامي أنظمة دعم شاملة بما في ذلك الأخصائيين الاجتماعيين والملاجئ التي يمكن الوصول إليها وخدمات المساعدة القانونية وبرامج التمكين الاقتصادي للناجيات.
- الوقاية والتدخل المبكر: يجب أن يفرض التشريع برامج وقائية في المدارس والمجتمعات المحلية وأماكن العمل. ويشمل ذلك المتطلبات القانونية لمناهج التعليم التي تراعي الفوارق بين الجنسين وحملات التوعية العامة.
- الاستجابة للأزمات: يجب على البرلمانات الدعوة إلى تطوير بروتوكولات تستجيب للنوع الاجتماعي أثناء الأزمات السياسية والصراعات وأي حالات طوارئ أخرى. ويشمل ذلك وضع خطط الاستجابة للطوارئ وقنوات اتصال بديلة.

أ) التمكين الاقتصادي من خلال العمل التشريعي

- **تشريعات حقوق الأرض والملكية**

- **المساواة في الوصول وحقوق الملكية:** يجب على البرلمانات سن تشريعات للأراضي تضمن حقوق المرأة المتساوية في ملكية الأراضي والميراث والاستخدام. ويشمل ذلك إلغاء القيود العرفية والقانونية المفروضة على حقوق المرأة في الأراضي، ووضع شروط مشتركة لسندات ملكية الزوجين، ووضع تدابير إيجابية لمعالجة الحرمان التاريخي.
- **آليات التنفيذ والإنفاذ:** إنشاء آليات لتسوية المنازعات يمكن الوصول إليها مع الخبرة الجنسانية. وقد تشمل هذه الآلية محاكم متخصصة، وخدمات محاكم متنقلة، وإعفاء من الرسوم للنساء، وآليات حماية النساء اللواتي يواجهن العنف المتصل بالأراضي.
- التشريع الذي يضع أحكاما إلزامية لحقوق الأرامل في الميراث.

ب) الشمول المالي والمشاركة الاقتصادية

- **الحصص الإلزامية بين الجنسين:** يجب على البرلمانات سن تشريعات تتطلب المساواة بين الجنسين في مجالس إدارة الشركات والمناصب الإدارية العليا. ويشمل ذلك تحديد أهداف محددة مع الجدول الزمني، وفرض عقوبات على عدم الامتثال، وفرض الإبلاغ العام عن التنوع بين الجنسين، والمساواة في الأجور، ومعدلات الترقية، وبيانات شكاوى التحرش.
- **سياسات المشتريات التفضيلية:** يجب أن تحدد تشريعات المشتريات أهدافا محددة لمشاركة الأعمال التجارية المملوكة للنساء في العقود الحكومية وأن تضع إجراءات مبسطة لتقديم العطاءات ومعلومات مشتريات يمكن الوصول إليها.
- **النظام الاجتماعي ونظام الحماية الشامل:** يجب على البرلمانات سن تشريعات تعترف بالعبء غير المتناسب الذي تتحمله المرأة في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر. ويشمل ذلك حماية الأمومة والإجازة الوالدية.

ت) تشريعات الصحة والحقوق الإنجابية

- **التشريعات المتعلقة بحصول الجميع على الصحة والصحة الإنجابية:** يجب على البرلمانات سن تشريعات تضمن الحصول على الرعاية الصحية المجانية والوصول الشامل إلى خدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك وسائل منع الحمل والرعاية الصحية للأمهات وخدمات الإجهاض المأمون.
- **صحة الأم وسلامتها:** يجب أن يفرض التشريع خدمات صحة الأم، بما في ذلك الموظفين المهرة، ورعاية التوليد الطارئة، ودعم ما بعد الولادة.

- **صحة المراهقين وحقوقهم:** وضع تشريعات صحية إنجابية مناسبة لأعمارهم تلبي احتياجات المراهقين، بما في ذلك التثقيف الجنسي الشامل، والخدمات الصحية الملائمة للمراهقين، والحماية من الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال.

3. 2. الآليات المؤسسية والرقابة على نوع الجنس

- **اللجان البرلمانية المعنية بالنوع الاجتماعي والمؤتمرات النسائية:** تمثل اللجان البرلمانية الجنسانية والمؤتمرات النسائية آليات مؤسسية حاسمة للنهوض بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين عبر الخطوط الحزبية.
- **الوظائف والقدرات الأساسية:** يجب على اللجان والمؤتمرات الحزبية المعنية بالمساواة بين الجنسين تطوير قدرات تحليلية للتدقيق في الميزانيات الوطنية من خلال منظور النوع الاجتماعي. ويشمل ذلك تدريب البرلمانيين وموظفي الدعم على منهجيات تحليل الموازنة الجنسانية، وفهم كيفية تأثير المخصصات المحايدة بين الجنسين على النساء والرجال بشكل مختلف، وتطوير أدوات لتتبع النتائج الخاصة بنوع الجنس.
- **الرصد والتقييم التشريعي:** يجب على اللجان والمؤتمرات الجنسانية إنشاء آليات رصد لتتبع تنفيذ التشريعات والاتفاقيات المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكول مابوتو. ويشمل ذلك وضع بطاقات أداء للتنفيذ، وإجراء استعراضات منتظمة لفعالية السياسات، وإجراء مناقشات بشأن التقارير القطرية المقدمة إلى لجان مختلف الاتفاقيات للنهوض بالمساواة بين الجنسين، ومتابعة تنفيذ توصيات هذه اللجان، والاحتفاظ بقواعد بيانات للأطر القانونية المتعلقة بنوع الجنس.
- **دعم الأمانة العامة والموارد:** تتطلب اللجان والمؤتمرات البرلمانية الفعالة دعما مخصصا للأمانة العامة بموظفين بدوام كامل، ومخصصات كافية للميزانية، واعتراف

مؤسسي داخل الهياكل البرلمانية. ويشمل ذلك إنشاء مكاتب دائمة، وتعيين أخصائيين تقنيين، وتأمين التزامات تمويلية متعددة السنوات لضمان الاستمرارية.

- **المشاركة مع منظمات المجتمع المدني:** يكمن أحد الجوانب الرئيسية لفعالية اللجان والمؤتمرات في مشاركتها المنتظمة مع منظمات المجتمع المدني، لا سيما تلك المكرسة لحقوق وحماية النساء والفتيات. من خلال تسهيل المشاركات المنتظمة مع هذه المنظمات، يمكن للجان والمؤتمرات البرلمانية تعزيز الأصوات الشعبية وتعزيز المساءلة والتمثيل.
- **أنظمة البيانات والمعلومات:** تتطلب الموازنة الفعالة للجنسين أنظمة بيانات يمكنها تتبع النتائج المصنفة حسب النوع الاجتماعي عبر القطاعات الحكومية. ويشمل ذلك الاستثمار في القدرات الإحصائية، وتطوير منصات البيانات المتكاملة، وإنشاء آليات لضمان جودة البيانات.

3.3. آليات التعاون الإقليمي والدولي

- **تكامل الاتحاد الأفريقي:** يجب على اللجان البرلمانية المعنية بالنوع الاجتماعي والمؤتمرات النسائية ضمان التوافق مع أدوات الاتحاد الأفريقي مثل بروتوكول مابوتو ودعم تنفيذها. ويشمل ذلك إنشاء آليات إبلاغ منتظمة عن التنفيذ.

لتعزيز قدراتها وفعاليتها، يمكن لهذه اللجان والمؤتمرات النسائية استخدام البرلمان الأفريقي والمنتدى البرلماني للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي كمنصات قيمة للتعلم وتبادل أفضل الممارسات بشأن تنفيذ البروتوكول. ومن خلال هذه الهيئات البرلمانية الإقليمية، يمكن للجان الوصول إلى الخبرات المقارنة والاستراتيجيات الناجحة

والمقاربات المبتكرة التي تستخدمها الدول الأعضاء الأخرى في ترجمة أحكام البروتوكول إلى تشريعات وسياسات وطنية.

يعمل البرلمان الأفريقي والمنتدى البرلماني للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي كشبكات مهمة للتعلم من الأقران، مما يمكن المدافعين عن النوع الاجتماعي في البرلمان من تبادل المعرفة حول التغلب على تحديات التنفيذ، وتطوير أطر مراقبة فعالة، وضمان الامتثال الهادف لالتزامات المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة في جميع أنحاء القارة.

4. الخلاصة

تواجه البرلمانات الأفريقية لحظة حاسمة. تقف رحلة القارة نحو المساواة بين الجنسين وتمكينها في مرحلة حرجة. الأطر والالتزامات القارية والعالمية موجودة. الوعي الاجتماعي آخذ في الازدياد. ما نحتاجه هو أن تتبنى البرلمانات دورها من خلال الاستفادة من وظائفها التشريعية والرقابية والتمثيلية. سيقطع هذا شوطا طويلا في تفكيك الحواجز الهيكلية التي تديم عدم المساواة بين الجنسين. وسيهيئ بيئات مواتية للمشاركة الكاملة للمرأة في المجتمع.

لا تزال رؤية خطة عام 2063 قابلة للتحقيق. وهذا يتصور أفريقيا يتمتع فيها الرجال والنساء بحقوق وفرص متساوية. ومع ذلك، يعتمد الإدراك على الإرادة السياسية واستعداد البرلمانات الأفريقية لتبني إمكاناتها التحويلية. ويجب أن تقود القارة نحو مستقبل أكثر إنصافا وازدهارا.

التغيير ممكن. وما تبقى هو عمل حاسم. وتحمل البرلمانات الأفريقية المفتاح لإطلاق العنان لإمكانات أفريقيا الكاملة من خلال المساواة بين الجنسين والتمكين. يظهر قرار برلمان جنوب إفريقيا بالمشاركة في استضافة الأنشطة التي تسبق اجتماع مجموعة العشرين مع البرلمان الأفريقي التزاما بالنهوض بجدول الأعمال الأفريقي. ومن خلال لجانه المختلفة مثل لجنة

النوع الاجتماعي ومجموعة المرأة، يتصدر البرلمان الأفريقي مثالا يحتذى به في مناصرة النضال الجنساني وحقوق المرأة.

بالنظر إلى دوره كبرلمان قاري وصوت لمن لا صوت لهم، يجب أن تصل نتائج المشاركات في البرلمان الأفريقي إلى كل مقاطعة وكل ولاية وكل منطقة وكل قرية في القارة الأفريقية ويجب أن تجد تعبيرا عنها في الوثيقة الختامية لقمة رؤساء البرلمانات في مجموعة العشرين.